



Distr.
LIMITED

A/C.1/36/L.5
6 November 1981

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH UN LIBRARY



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

NOV 10 1981

UN/3A COLLECTION

الدورة السادسة والثلاثون

اللجنة الأولى

البند ٣٩ من جدول الأعمال

دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة
لنزع السلاح : تقرير اللجنة التحضيرية لدورة
الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة
لنزع السلاح

اثيوبيا ، الأرجنتين ، اكوادور ، اندونيسيا ، باكستان ،
بنغلاديش ، بورما ، بيرو ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ،
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، رومانيا ، زائير ، سرى لانكا ،
السنتال ، السويد ، غانا ، غيانا ، فنزويلا ، قبرص ، كوبا ،
مالي ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، نيجيريا ، الهند ،
هولندا ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

الأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية
الثانية المكرسة لنزع السلاح

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى الجزء ثالثا من قرارها ٣٣ / ٧١ حاء المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر
١٩٧٨ ، الذي قررت فيه عقد دورة استثنائية ثانية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح بمقر الأمم
المتحدة في نيويورك في عام ١٩٨٢ ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة
لنزع السلاح (١) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٩

• (A/36/49)

••/••

81-29118

- ١ - تؤيد تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح والتوصيات الواردة فيه والمتعلقة بالدورة الاستثنائية الثانية التي ستعقد بمقر الأمم المتحدة في نيويورك في خلال الفترة من ٧ حزيران/يونيه الى ٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ ؛
- ٢ - تؤيد أيضا توصية اللجنة التحضيرية بشأن الاجتماع في نيويورك خلال الفترة من ٢٦ نيسان/أبريل الى ١٤ أيار/مايو ١٩٨٢ لمواصلة النظر في المسائل الموضوعية المتعلقة بالدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، بما في ذلك تنفيذ المقررات والتوصيات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة لاجلها في الوثيقة أو الوثائق التي ستعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح وأية مسائل تنظيمية أو إجرائية متبقية ؛
- ٣ - تعرب عن تقديرها لأعضاء اللجنة التحضيرية لمساهماتهم البناءة في أعمالها ؛
- ٤ - تدعو الدول الأعضاء الى أن تقدم الى الأمين العام ، في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ١٩٨٢ ، مزيداً من الآراء بشأن المسائل الموضوعية المتعلقة بالدورة الاستثنائية ، بما في ذلك تنفيذ المقررات والتوصيات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة ؛
- ٥ - ترجو من جميع الدول الأعضاء المشتركة في مفاوضات ثنائية أو اقليمية أو متعددة الأطراف ، خارج نطاق الأمم المتحدة ، بشأن المسائل المتعلقة بنزع السلاح ، أن تقدم اليها وفقاً لأحكام الفقرة ٢٧ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح معلومات وافية بشأن هذه المفاوضات قبل دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ؛
- ٦ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم الى اللجنة التحضيرية كل المساعدة اللازمة التي قد تحتاج اليها لانجاز أعمالها .